

ما هي مختلف أنواع الرقابة التي يمكن أن تخضعوا لها ؟

التحقيق في المستندات

تسمح دراسة تصريحكم لعون الإدارة الجبائية بالفحص من مكتبه وتحليل تناسق تصريحكم انطلاقا من عناصر ملفكم : وهو ما نطلق عليه تسمية : التحقيق في المستندات.

فهو يعتبر الصيغة الأكثر بساطة والأكثر تداولاً للرقابة، لاسيما بالنسبة للخوادم.

في أغلب الأحيان، تجهلون خضوعكم لهذا التحقيق، ولا تدركون ذلك إلا عند تعرض ملفكم للعراقيل، وغالبا ما تتلقون طلب بسيط للمعلومات.

كما يمكن أن يطلب منكم تقديم طلبات للتوضيح أو التبرير. في هذه الحالة، يتعين عليكم تقديم ردكم خلال أجل لا يقل عن ثلاثين (30) يوما.

التحقيق في المحاسبة

هي مجمل العمليات التي ترمي إلى مراجعة محاسبة مؤسسة ما من خلال مقارنتها بعناصر الاستغلال وبالعناصر الخارجية بغية التحقيق في التصريحات المكتتبه والتأكد من صدقية أساس مختلف الضرائب والرسوم المستحقة بعنوان نشاط مهني.

التحقيق المعمق للوضع الجبائية لمجمل الأشخاص الطبيعيين:

يتعلق الأمر بعمليات الرقابة التي تتضمن البحث عن تناسق بين المداخل المصرح بها للمكلف بالضريبة (الشخص الطبيعي) من جهة، ووضعته المالية وتلك التي تخص الخزينة والعناصر المكونة لنمط المعيشة من جهة أخرى. فهي تخص الضريبة على الدخل الإجمالي.

يمكن إجراء التحقيق المعمق للوضع الجبائية لمجمل الأشخاص الطبيعيين من خلال تمديد التحقيق في المحاسبة. يمكن أن يكون سببا في التحقيق في المحاسبة لاسيما إذا تبين أن المكلف بالضريبة قد قبض مداخل من مؤسسة تخضع لمسك محاسبة.

التحقيق المصوب

يعتبر التحقيق المصوب للمحاسبة إجراء رقابة موجه، أقل شمولية و أكثر سرعة وأقل اتساعا من إجراء التحقيق في المحاسبة.

يتضمن هذا الإجراء مراقبة الوثائق الثبوتية والمحاسبية لبعض عناوين الضرائب على فترة محددة والتي يمكن أن تكون أقل من سنة مالية محاسبية واحدة (01).

ما هي الضمانات التي تمنح لكم إن خضعتم لتحقيق في المحاسبة ؟

ضماناتكم المتعلقة بممارسة حق الرقابة

إرسال إشعار بالتحقيق

لكم الحق أن تكونوا على علم مسبق بعملية الرقابة من خلال إرسال أو تسليم مع وصل بالاستلام، لإشعار بالتحقيق يكون مرفوقا بميثاق حقوق والتزامات المكلف بالضريبة موضوع التحقيق.

يجب أن يوضح الإشعار بالتحقيق ما يلي:

• الأجل الأدنى للتحضير المحدد بعشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ استلام الإشعار بالتحقيق ؛

• تاريخ وساعة أول تدخل ؛

• الفترة الخاضعة للتحقيق ؛

• الحقوق والضرائب والرسوم والإتاوات المعنية ؛

• الوثائق المزمع مراجعتها.

الإستعانة بمستشار

خلال التحقيق في المحاسبة، لكم حرية الاستعانة بمستشار من اختياركم (يُذكر هذا الحق في الإشعار

بالتحقيق) قصد تتبع سير التحقيق.

مدة تحقيق محدودة

ابتداء من تاريخ استلام أو تسليم الإشعار بالتحقيق، لا يمكن للتحقيق في المحاسبة أن يمتد لأكثر من:

03 أشهر بالنسبة:

• لمؤسسات تقديم الخدمات إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 1.000.000 دج لكل سنة مالية

من السنوات موضوع التحقيق ؛

• كل المؤسسات الأخرى إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 2.000.000 دج لكل سنة مالية من

السنوات موضوع التحقيق.

06 أشهر بالنسبة:

• لمؤسسات تقديم الخدمات إذا كان رقم أعمالها السنوي أعلى من 01 مليون دج وأقل من أو يساوي

05 مليون دج ؛

• كل المؤسسات الأخرى إذا كان رقم أعمالها السنوي أعلى من 2 مليون دج وأقل من أو يساوي 10

مليون دج.

09 أشهر بالنسبة : لجميع الحالات الأخرى.

إعداد محضر معاينة:

يجب أن تثبت نهاية أشغال التحقيق في المحاسبة عن طريق محضر، حيث يتعين على المكلف بالضريبة

موضوع التحقيق أن يمضي عليه. ويؤشر على المحضر احتماليا في حالة رفض التوقيع من طرف هذا

الأخير.

تمديد أجل التحقيق:

يمدّد أجل التحقيق في المحاسبة عن الأجل الممنوح للمكلف بالضريبة موضوع التحقيق من أجل تمكينه

من الإجابة عن طلبات التوضيح والتبرير، وهذا إن كانت فرضية التحويل غير المباشر للأرباح.

إستحالة تجديد التحقيق :

عند إتمام تحقيق في المحاسبة بعنوان فترة زمنية ما وبالنظر إلى الضرائب والرسوم المحددة، لا يمكن للإدارة أن تباشر في تحقيق جديد في نفس الفترة ولنفس عنوان الضريبة. ضماناتكم المتعلقة بممارسة صلاحية إعادة التقييم:

التبليغ بإعادة التقييم:

يجب على التبليغ بإعادة التقييم:

- أن يسمح لكم بالاطلاع على نتائج التحقيق في المحاسبة ؛
- أن يرسلَ لكم ولو في غياب التقييمات أو في حالة رفض المحاسبة ؛
- أن يرسلَ عن طريق رسالة موصى عليها مع وصل بالاستلام ؛
- أن يكون مفصلاً ومبرراً بكيفية من شأنها أن تسمح لكم بإعادة تشكيل قواعد فرض الضريبة؛
- أن يُطْلَم أنه بإمكانكم أن تلتمسوا في ردكم، التحكيم فيما يخص المسائل الفعلية والقانونية، حسب الحالة، من مدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس مصلحة البحث والتحقيق.

حق الرد :

- يوضع في متناولكم أجل 40 يوماً لتقديم ملاحظاتكم أو قبولكم:
- قبل انقضاء هذا الأجل، يمكنكم طلب توضيحات شفوية حول محتوى التبليغ ؛
- بعد انقضاء الأجل المذكور، يمكنكم أيضاً طلب تقديم توضيحات إضافية.
- عندما تقدموا موافقتكم:

يُعد فرض الضريبة على الأساس الذي يتم تبليغه. يصبح نهائي ولا يمكن التشكيك فيه من طرف الإدارة. قدموا ملاحظاتكم:

هناك حالتين يجب أخذهما بعين الاعتبار:

• إن تم إقرار أن ملاحظاتكم مؤسسة في مجملها أو جزء منها، تتخلى الإدارة أو تعِد مشروع تقييمها

؛

• إن تم رفض ملاحظاتكم، يتعين على الإدارة أن تعلمكم بذلك عن طريق رد يكون كذلك مفصل

ومبرر .

إمكانية تبليغ المسؤول السلمي

بإمكانكم أن تلتمسوا في ردكم، التحكيم فيما يخص المسائل الفعلية والقانونية، حسب الحالة، من مدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس مصلحة البحث والتحقيق.

غير أنه يتعين أن يُرسل لكم استدعاء يُتضمن التاريخ والتوقيت، من أجل دعوتكم لنقاش حضوري تختتم به أشغال التحقيق. وفضلا عن هذا، يحق لكم طلب المساعدة من طرف مستشار من اختياركم. ما هي الضمانات التي تمنح لكم إن خضعتم لتحقيق معمق في الوضعية الجبائية الشاملة ؟ إرسال إشعار بالتحقيق

يحق لكم أن تكونوا على علم مسبق من خلال إرسال أو تسليم مع وصل بالاستلام، لإشعار بالتحقيق يكون مرفوقا بميثاق حقوق والتزامات المكلف بالضريبة موضوع التحقيق. يجب أن يوضح الإشعار بالتحقيق ما يلي:

•الأجل الأدنى للتخصير بخمسة عشر (15) يوم إبتداء من تاريخ استلام الإشعار بالتحقيق ؛
•الفترة الخاضعة للتحقيق .

الإستعانة بمستشار

قصد مساعدتكم خلال التحقيق في المحاسبة، لكم حرية الاستعانة بمستشار من اختياركم (يُذكر هذا الحق في الإشعار بالتحقيق) وذلك من أجل متابعة سير التحقيق.

مدة تحقيق محدودة

لا يمكن للتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة أن يمتد لأكثر من مدة سنة (01) واحدة ابتداء من تاريخ استلام أو تسليم الإشعار بالتحقيق. إستحالة تجديد التحقيق:

عند إتمام التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة بعنوان فترة زمنية ما وبالنظر إلى الضرائب والرسوم المحددة، لا يمكن للإدارة أن تباشر تحقيق جديد لنفس الفترة وعنوان الضريبة. ضماناتكم المتعلقة بممارسة صلاحية إعادة التقييم:

التبليغ بإعادة التقييم:

يجب على التبليغ بإعادة التقييم أن:

•يُطلقكم على نتائج التحقيق المعمق للوضعية الجبائية في مجملها ؛

•يرسلَ عن طريق رسالة موصى عليها مع وصل بالاستلام ؛

•يُطلقكم أنه بإمكانكم أن تلتمسوا في ردكم، التحكيم فيما يخص المسائل الفعلية والقانونية، حسب

الحالة، من مدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس مصلحة البحث والتحقيق.

حق الرد:

يوضع في متناولكم أجل 40 يوما لتقديم ملاحظاتكم أو قبولكم:

•قبل انقضاء هذا الأجل، يمكنكم طلب توضيحات شفوية حول محتوى التبليغ ؛

•بعد انقضاء الأجل المذكور، يمكنكم أيضا طلب تقديم توضيحات إضافية.

•قدمتم موافقتكم:

يتم اعداد فرض الضريبة على الأساس الذي يتم تبليغه. يصبح نهائي ولا يمكن التشكيك فيه من طرف الإدارة.

•قدموا ملاحظاتكم:

هناك حالتين يجب أخذهما بعين الاعتبار:

•إن تم إقرار أن ملاحظاتكم مؤسسة في مجملها أو جزء منها، تتخلى الإدارة أو تعدّل مشروع تقييمها

؛

•إن تم رفض ملاحظاتكم، يتعين على الإدارة أن تعلمكم بذلك عن طريق رد يكون كذلك مفصل

ومبرر .

إمكانية تبليغ المسؤول السلمي

بإمكانكم أن تلتمسوا في ردكم، التحكيم فيما يخص المسائل الفعلية والقانونية من المسؤول السلمي للمراقب حسب الحالة (مدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس مصلحة البحث والتحقيق).

غير أنه يتعين أن يُرسل لكم استدعاء يتضمن التاريخ والتوقيت، من أجل دعوتكم لنقاش حضوري يختتم به أشغال التحقيق. وفضلا عن هذا، يحق لكم في طلب المساعدة من طرف مستشار من اختياركم.

ما هي الضمانات التي تمنح لكم عند خضوعكم لتحقيق مصوب ؟

ضماناتكم المتعلقة بممارسة حق الرقابة

إرسال إشعار بالتحقيق

يحق لكم أن تكونوا على علم مسبق من خلال إرسال أو تسليم مع وصل بالاستلام، لإشعار بالتحقيق يكون مرفوقا بميثاق حقوق والتزامات المكلف بالضريبة موضوع التحقيق.

يجب أن يوضح الإشعار بالتحقيق ما يلي:

•الأجل الأدنى للتحضير بعشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ استلام الإشعار بالتحقيق ؛

•يجب أن يُذكر في الإشعار بالتحقيق، زيادة عن العناصر الواردة في الإشعار بالتحقيق في المحاسبة المذكورة مسبقا، الطابع التصويبي للتحقيق ويجب أن يُطلعكم على طبيعة العمليات المزمع التحقيق فيها ؛
الإستعانة بمستشار

قصد مساعدتكم خلال التحقيق في المحاسبة، يمكنكم الاستعانة بمستشار من اختياركم (يُذكر هذا الحق في الإشعار بالتحقيق) وذلك من أجل متابعة سير التحقيق.

مدة تحقيق محدودة

لا يمكن للتحقيق المصوب أن يمتد لأكثر من مدة شهرين (02) ابتداء من تاريخ استلام أو تسليم

الإشعار بالتحقيق.

إعداد محضر معاينة:

يجب أن تثبت نهاية أشغال التحقيق المصوب عن طريق محضر، حيث يتعين على المكلف بالضريبة موضوع التحقيق أن يمضي عليه. ويؤشر على المحضر احتماليا في حالة رفض التوقيع من طرف هذا الأخير.

تمديد أجل التحقيق:

يمدد أجل التحقيق المصوب عن الأجل الممنوح للمكلف بالضريبة موضوع التحقيق من أجل تمكينه من الإجابة عن طلبات التوضيح والتبرير، وهذا إن كانت فرضية تحويل غير المباشر للأرباح.

إستحالة تجديد التحقيق:

عند إتمام تحقيق معمق في الوضعية الجبائية في مجملها بعنوان فترة زمنية ما وبالنظر إلى الضرائب والرسوم المحددة، لا يمكن للإدارة أن تباشر في تحقيق جديد في نفس الفترة ولنفس عنوان الضريبة.